

# ما حكم من يحلق لحيته ويصبغها بأسود ويقول أنه ليس بمحرم؟

## الشيخ ابن حميد - مشروع كبار العلماء

عبدالله بن حميد

يقول في رسالته اه السؤال الاول عن الذي يحلق لحيته ويصبغها بأسود ويجادل ويقول ليس محرم افيدونا جزاكم الله خيرا. يا اخ عوض من حائل يقول ما حكم من من حلق لحيته - [00:00:00](#)

او صبغها بسواد. اما حلق اللحية يا اخ اشفاق عوض حرام لا يجوز. باتفاق المسلمين على ما قاله شيخ الاسلام ابن تيمية ابن حزم وان كان هناك خلاف خلاف ضعيف - [00:00:19](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم قال حفوا الشوارب واعفوا اللحى خالفوا المجوس خالفوا المشركين خالفوا اليهود والنصارى. حفوا الشوارب واعفوا اللحى. ارحوا اللحى. وفروا اللحى الى غير ذلك مما يدل على انه يجب اعفاء اللحية. وكانت لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم كفه - [00:00:33](#)

كبير الشعر صلوات الله وسلامه عليه. ويحرم حلقها اجماعا. قاله ابن تيمية وابن حزم وغيرهما والشريعة الاسلامية جعلت في اللحية لو جني عليها وسقط الشعر ولم ينبت ففيها مئة من الابل - [00:01:01](#)

اي لو ان انسانا ظرب لحيتك او جعل عليها دواء فسقط الشعر ولم ينبت حكمه في الشرع حكم من قبل قطع رقبتك مئة من الابل مما يدل على عظم الشريعة حيث عظمت - [00:01:26](#)

اللحية ونوهت بفضلها وان الشريعة جعلت مئة من الابل لكن مع الاسف الناس قلدوا الغرب وصاروا يقلدونهم يحلقون لحاءهم. فيكون الرجل مشابها لزوجته واخته. لا فرق بينه وبينها فلا ينبغي حلق اللحية ولا يجوز بكل حال - [00:01:45](#)

اما بالنسبة للصبغ بالسواد. فهذا اختلف العلماء فيه. فذهب ابن الجوزي وابن ابي عاصم الى جوازه. وان انه لا بأس لو صبغ لحيته بالسواد لا مانع منه. لعموم قوله صلى الله عليه وسلم - [00:02:13](#)

غيروا هذا الشيب فالرسول امر بتغيير الشيب واطلق واجابوا عن قصة والد ابي بكر حين جيء به الى النبي صلى الله عليه وسلم واذا لحيته ورأسه كالثغام بياضا قال الرسول غيروا هذا الشيب وجنبوه السواد - [00:02:36](#)

لفظة وجنبوه السواد. قال الحفاظ ليست من كلام الرسول بل هي مدرجة في الحديث من كلام جريح وابن جريح هو ايضا يخدم السواد. ولم تكن من كلامه صلى الله عليه وسلم. والذي رجحه - [00:03:00](#)

ابن القيم وغيره هو تغيير الشيب بالحناء والكتم اي انه لا يصير اسود فاهم ولا احمر ناصع غي تجعل مع السواد اشياء يجعل الشعر بين السواد وبين الحمرة. لا انه احمر ناسا - [00:03:20](#)

كتغييره بالحناء ولا انه اسود فاهم كتغييره بالكتم. لا يكون الشعر بين هذا وذلك. وهذا الذي كان الصحابة ما يفعلونه كالحسن ابن علي ابن ابي طالب والحسين وعقبة ابن عامر وابي بردة وغيرهم وهذا هو الذي رجح - [00:03:42](#)

ابن القيم رحمه الله والله اعلم - [00:04:02](#)